رابط المادة على منصة باحث

سبل السلام

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 901- كتاب الصلاة | باب المواقيت 9

عبدالرحمن العجلان

السلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام السلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن جبير ابن مطعم قال الرسول - 00:00:00

الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبدي مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اي ساعة شاء من ليل او نهار رواه الخمسة وصححه الترمذي وابن حبان. هذا الحديث عن جبير ابن مطعم ابن عدي ابن نوفل ابن - 00:00:20

ان عبد مناف رضي الله عنه. هذا من مسلمة الفتح. ومن المؤلفة قلوبهم واعطاه النبي صلى الله عليه عليه وسلم من غنائم حنين مائة من الابل. وابوه مات على الكفر قبل موقعة بدر - 00:00:40

مطعم ابن عادي وهو الذي دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة لما ذهب الى الطائف يدعوهم الى الله فردوا عليه اليه ردا سيئا وعاد صلى الله عليه وسلم كئيبا حزينا. وخاف ان دخل مكة من كفار قريش - 00:01:00

قد مات عمه ابو طالب الذي كان يحميه ويدافع عنه. فرأى ان لا يدخل مكة الا بجوار احد من عظماء فدخل مكة بجوار المطعم ابن عدي وكان يرفق بالنبي صلى الله عليه وسلم وكان يرسل الطعام - 00:01:20

وبالسر والخفاء لبني هاشم لما حصروا في الشعب في شعب عبدالمطلب في شعب ابي طالب والرسول لهم الطعام خفية لانه لو علم عنه كفار قريش لخاصموه وجميل تأخر اسلامه - 00:01:40

سؤال اللي هو جبير بن مطعم تأخر اسلامه رضي الله عنه فاسلم يوم الفتح وحسن اسلامه وكان قد الى النبي صلى الله عليه وسلم في فداء اسارى بدر المدينة ودخل المسجد والنبي صلى الله عليه - 00:02:00

عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب بالطور رق لها وتأثر بها لانه عربي فصيح كلاما جيدا حسنا خلقوا من غير شيء ام هم الخالقون؟ ام خلقوا السماوات والارض بل لا يوقنون - 00:02:20

كاد قلبي يعطيه لها كلام جيد وحسن واحتجاج على الكفار بشيء يخصهم. فوقع في نفسه في الاسلام لكنه ما اسلم على ما قيل الا يوم الفتح. وكان من سادات بني عبد مناف - 00:02:40

فجبير هذا والنبي صلى الله عليه وسلم يلتقيان بعبد مناف الذي هو الجد الرابع لهما فالنبي صلى الله عليه وسلم ابوه عبد الله ابن عبد المطلب ابن هاشم ابن عبد مناف - 00:03:00

ابن قصي ابن كلاب الى اخره وهذا جبير ابوه المطعم ابن عدي ابن نوفل ابن عبد مناف ابن الذي هو الرابع لجبير. الامر الرابع والامر الرابع للنبي صلى الله عليه وسلم. والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:20

خاطب بني عبد مناف وهم من اعز بطون قريش. لان قريش واسعة فاكرمهم واحسنهم بنو هاشم وبنو هاشم وبنو بنو هاشم يرجعون الى نوفل يرجعون الى عبد مناف الذي هو جدهم. يقول جبير بن المطعم رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد - 00:03:40

آآ هم اهل السقاية واهل الرفادة وهم سدنة البيت فيخاطبهم عليه الصلاة والسلام لا اتمنع احدا طاف بهذا البيت وصلى انية ساعة

شاء من ليل ليل او نهار فيها انه يوجه ولاة امر هذا البيت شرفه الله بان لا يمنعوا احدا - 00:04:10
من اراد الطواف والصلاة في هذا البيت اية ساعة شاء من ليل او نهار خير الحديث ان المرء اذا اراد ان يطوف بالبيت لا يمنع منه من اي ساعة. فليس هناك وقت نهي - 00:04:40
عن الطواف مطلقا. وكذلك يدل الحديث على ان من اراد الصلاة بهذا البيت لا يمنع من ذلك في اي ساعة شاء. والطواف ظاهر والصلاة في البيت ورد فيه النهي عن الصلاة بعد العصر والصلاة بعد الفجر. والصلاة حين وقوف الشمس في وسط السماء. وظاهر الحديث الابادة - 00:05:00
فلذا اختلف العلماء رحمهم الله في توجيه هذه الاحاديث فمنهم من اعمل احاديث اذا النهي عن الصلاة في اوقات النهي. وقال لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى فيه ان شاء - 00:05:30
اتنشأوا الليل او نهار يعني كأنه يقول ما عدا الاوقات التي ينهى عن الصلاة فيها. ويقول ان احاديث النهي اقوى لان منها في الصحيحين في عمل احاديث النهي ومن العلماء رحمهم الله من قال ليس - 00:05:50
هناك وقت نهي عن الصلاة والطواف في مكة. ومكة تختلف عن غيرها. لا ينهى عن الصلاة في فيها ايت ساعة شاء المرء من ليل او نهار. فهم واصحاب القول الاول مختلفون. اقحام القول الاول - 00:06:10
يمنع من الصلاة في اوقات النهي. القول هذا يقولون لا نهي في مكة. صل ايت ساعة قول ثالث توسط بين القولين وقال ينهى عن الصلاة مطلقا الا ذوات الاسباب لان - 00:06:30
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى. طاف وصلى. فاي ساعة طاف له ان يصلي. لكن اذا اراد ان يصلي بدون طواف فهو ممنوع باحاديث - 00:06:50
في المنع من الصلاة في اوقات النهي. وهذا وسط بين القولين وقال به الامام الشافعي رحمه الله ورواية عن الامام احمد رحمه الله. فخلاصة القول ان من العلماء من قال اوقات - 00:07:10
تنهي الاوقات المنهية عن الصلاة فيها ثابتة في الصحيحين فلا تعارضها الاحاديث التي دونها تمنع من الصلاة في اوقات النهي سواء ذوات الاسباب او غيرها. ومن العلماء رحمهم الله من قال لا - 00:07:30
فوقت نهي في مكة اي وقت شاء ان يصلي في البيت او في بيته او في اي مسجد من مساجد يصلي ويقول لا نهي عن الصلاة مطلقا. واخذ بظاهر هذا الحديث توسط بعض العلماء - 00:07:50
قال ذوات الاسباب تصلى في اوقات النهي في البيت وفي مساجد مكة وبيوتها وفي سائر البقاع وما ليس له سبب يمنع من الصلاة فيه وقت النهي. وبعضهم خصص الصلاة هنا - 00:08:10
غير الممنوعة هي بركعتي الطواف فقط لانها مقرونة بها. لا تمنع احدا طاف بهذا البيت وصلى وهذا ما ينافي القول الثالث الذي هو فعل ذوات الاسباب الا ان هؤلاء يخصصون من ذوات الاسباب ركعتي الطواف - 00:08:30
وبالمسائل الخلافية لا ينبغي ان يتشدد فيها الناس. فمثلا لا تمنع من اراد ان يصلي وافعل انت ذوات الاسباب. ولا تفعل غيرها مما ليس له سبب. نعم وعن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة وزكور المثناة التحتية ثراء ابن مطعم بضم الميم وسكون يبايع لفظه - 00:08:50
مصغر تصغير جابر جبير ابن مطعم. نعم. ابن مطعم بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملة وهو هو محمد جبير ابن مطعم ابن علي ابن نوفل القرشي النوفلي كنيته ابو امية. ابن نوفل ابن عبد مناف. فهو سيد - 00:09:20
ودول من سادات بني عبد مناف فهو مخاطب بهذا الحديث ولذا اعتنى به ورواه. نعم ما قبل الفتح ونزل المدينة ومات بها سنة اربع او سبع او تسع وخمسين. وكان جبير عالما بانساب قريش. قيل انه - 00:09:40
وذلك من ابي بكر. قال قال رسول الله يرجعون اليه اليه بمعرفة الانساب. ويقول انه اخذ هذا عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه. فابو بكر الصديق عالم بانساب قريش. وتمييز بعضها من بعض. نعم. قال قال - 00:10:00
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعة شاء من ليل او نهار رواه الخمسة

وصواه الخمسة. المراد بالخمسة اذا قيل هم الامام احمد واهل السنن الاربعة. ابو داوود - 00:10:20
والترمذي والنسائي وابن ماجة. وصححه الترمذي يعني زيادة على انه رواه صححه. وكذلك صححه ابن حبان فالحديث صحيح. نعم. واخرجه الشافعي واحمد والدارقطني وابن خزيمة والحاكم من حديث جبير ايضا واخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس واخرجه غيرهم. فهو دال على انه لا يكره الطواف بالبيت ولا الصلاة فيه في اي ساعة من - 00:10:40
ساعات الليل والنهار وقد عارض ما سلف فالجمهور عملوا باحاديث النهي ترجيحا لجانب الكراهة. ولان احاديث النهي ثابتة في في حين وغيرهما وهي ارجح من غيرها. وذهب الشافعي وغيره الى العمل بهذا الحديث. قالوا لان احاديث النهي قد دخلها - 00:11:10
التخصيص بالفائتة والنوم والنوم عنها والنافلة التي تقضى الامام الشافعي رحمه الله يقول احاديث النهي ليست على اطلاقها الكامل بل هي مخصصة للفرائض المقضية فمثلا واداء الفريضة اذا استيقظ لها الانسان او ذكرها فانه يبادر بادائها ولو كان الوقت الوقت نهي. وكذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:30
بعض الرواتب في وقت النهي ووقت النهي مخصص بشيء من فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فاذا كذلك تخصص بهذا الحديث. هي وان كانت قوية من حيث القوة لكنها جاء تخصيصها. نعم - 00:12:00
اخو جانب عمومها فتخصص ايضا بهذا الحديث. ولا تكره النافلة بمكة في اي ساعة من الساعات. وليس هذا خاصا بركعتي فليعم كل نافلة في رواية ابن ابن حبان في صحيحه يا بني عبد المطلب ان كان لكم من الامر شيء فلا اعرفن احد - 00:12:20
كم منكم يمنع من يصلي عند البيت اي ساعة شاء من ليل او نهار؟ قال في النجم الوهاج واذا قلنا بجواز النفي يعني في المسجد الحرام في اوقات الكراهة فهل يختص ذلك بالمسجد الحرام؟ او يجوز هذا توجيه من النبي صلى الله عليه وسلم لولاة امر - 00:12:40
هذا البيت بان لا يمنعه شيئا شرعه الله جل وعلا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى فيه. نعم. قال في النجم الوهاج واذا قلنا بجواز النفل يعني في المسجد - 00:13:00
الحرام في اوقات الكراهة فهل يختص ذلك بالمسجد الحرام؟ او يجوس في جميع بيوت حرم مكة فيه وجهان والصواب انه يعم جميع الحرم. لان الكلام في المسجد الحرام يعم جميع ارجاء الحرم. فكما انه يصلى اذا قيل يصلى في وقت النهي - 00:13:20
المسجد الحرام وصلى كذلك في مساجد مكة الاخرى. وفي بيوت مكة هذا الذي قال به بعض العلماء رحمهم الله والله ان الكلام ليس خاصا في المسجد هذا شرفه الله وانما اذا قيل في المسجد الحرام فالمراد به الحرم كل الحرم - 00:13:40
بحدوده. نعم. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:14:00